

# الوقائع العراقية

وهقايعي عيراقي

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

رۆژنامەي فەرمى كۆمارى عيراق

تصدر عن وزارة العدل وهزارهتی داد دهری دهکات

العدد ۲۷۵۳

(سنة ٢٠٢٤)

- قرارات صادرة عن لجنة تجميد أموال الإرهابيين المرقمة (٣٠ و٣١ و٣٣ و٣٣) لسنة ٢٠٢٣.
- تعلیمات المکافآت الممنوحة للجان العاملة في مجال المخدرات والمؤثرات
  العقلیة رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣.

العدد ۲۰۷۱ ۲۰ جمادی الآخرة ۴۱ ۱۴۵۰ كانون الثاني ۲۰۲۶م السنة الخامسة والستون ژماره ۲۰۲۱ ۲۰ جهمادی دووهم ۴۱۲۰ ك/۲ كانوونی دووهم ۲۰۲۲ز سالی شهست و پينجهمين

# الفهرس

الصفحة	الموضوع	لرقم
	<u>قرارات</u>	
1	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	۳.
٦	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣١
٧	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٢
٨	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٣
9	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٤
١.	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٥
11	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٦
١٢	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٧
١٣	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٨
10	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٩
	تعليمات	
1 V	المكافآت الممنوحة للجان العاملة في مجال المخدرات	ź
	مالمؤثرات العقارة	

#### قرار لجنة تجميد اموال الارهابيين رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٣

استناداً إلى ما أقرت لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرارات مجلس الأمن المرقمة (٢٠١١، و ١٩٨٩، و ٢٠١٥) بشأن داعش المرقمة (٢٠١١، و ١٩٨٩، و ٢٠١٥) بشأن داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٦ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠١٦) ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعمام التعديل على قيد (٤) أسماء وكيان واحد في ضمن قائمة الجزاءات بحسب طلب لجنة عقوبات مجلس الامن بموجب القرار (٢٠١٠ لسنة ٢٠١١) بحسب الآتي:

أولاً: ادخال تعديل على الأسماء والكيان وكما مبين في الآتي:

- أ- (محمد أمين مصطفى) الجنسية: عراقي ، والرقم المرجعي له: (QDi.147) المعدل مؤخراً بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٢ لسنة ٢٠٢٣) في ضمن التسلسل (٢٢) ، والذي سبق وأن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ٢٠٠٣/١١/١٢ .
- ب- (سعيد جان عبد السلام) الجنسية : أفغاني ، والرقم المرجعي له : (QDi.289) المعدل مسبقاً بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٢ لسنة ٢٠٢٣) في ضمن التسلسل (٤٨) ، والذي سبق وأن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ٢٠١١/٢/٩ .
- ج- (اياد آغ غالي) الجنسية: مالي، والرقم المرجعي له: (QDi.316) المعدل مؤخراً بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٢ لسنة ٢٠٢٣) في ضمن التسلسل (٧٠)، والدي سعبق وأن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ٥٧٠).

- د- (أبو محمد الجولاني) الجنسية: سوري، والرقم المرجعي له: (QDi.317) المعدل مؤخراً بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٢ لسنة ٢٠٢٣) في ضمن التسلسل (٥٨)، والذي سبق وأن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٤.
- ه (مكتب الخدمات) العنوان: أفغانستان، والرقم المرجعي له: (QDe.012) المعدل مسبقاً بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٢ لسنة ٢٠٢٣) في ضمن التسلسل (٨٠)، والذي سبق وأن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ٢٠٠١/١٠٠٠.

بحسب قائمة العقوبات المفروضة ، ووفقاً لأحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة للمشمولين بتدابير تجميد الأصول والمنع من السفر وحظر السلاح .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٣/١٢/٥

# لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيمي داعش والقاعدة التابعة لمجلس الأمن تعدل خمسة أسماء مدرجة في قائمة عقوباتها

في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٣، أصدرت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٢٩٨ (١٩٩٩) و ١٢٠٧ (١٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، التعديلات على القائمة الإدخالات والملخصات السردية المحددة أدناه مع تسطير وشطب، فيما يتعلق بالأفراد والكيانات الخاضعين لتجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة المنصوص عليها في الفقرة ١ من قرار مجلس الأمن ٢٦١٠ (٢٠٢١)، والمعتمد بموجب الفصل السابع من الميثاق التابعة للأمم المتحدة.

#### أ، الأفراد

QDi.147 الاسم: ١: محمد ٢: أمين ٣: مصطفى ٤: غير متوفر

الاسم (بالنص الأصلي): محمد أمين مصطفى

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: Oct. 1975 1 1 70 مكان الولادة: كركوك, العراق كنية كافية لتحديد الهوية: غير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان, Via della Martinella 132, Parma): السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان, ۱۹۰۸، ۷ يونيو ۲۰۰۷، ۱۱ يونيو ۱۲۰۷، ۱۱ مايو ۱۲۰۱، ۱۰ مايو ۲۰۰۱، ۱۱ نوفمبر ۲۰۱۳) معلومات مايو ۱۲۰۱، ۱۰ كانومبر ۲۰۱۳، ۱۱ مايو ۱۲۰۱، ۱۱ نوفمبر ۲۰۱۳، ۱۱ نوفمبر ۲۰۱۳) معلومات اخرى: تحت الإدارة تدابير الرقابة في إيطاليا المقرر أن تنتهي صلاحيتها في ۱۰ يناير ۲۰۱۳. تم الاستعراض عملاً بقرار الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ۲۰۲۱ (۲۰۰۹) في ۲۱ يونيو ۲۰۱۰. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ۲۰۱۳ في ۲۱ نولوني الثاني/نوفمبر ۲۰۲۰ الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View:

QDi.289الاسم: ١: سعيد يناير ٢: عبد السلام ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

الاسم (بالنص الأصلي): سعيد جان عبد السلام

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة 5 (a) فبراير ١٩٨١ ا 1 Jan. 1972 (d مكان الولادة: غير متوفر صفة جيدة ويعرف أيضًا باسم (a) سعيد جان عبد السلام (d ديلاوار خان زين خان ولد في ١ يناير ١٩٧٢ جودة منخفضة ويعرف أيضًا باسم: أ) قاضي عبد الله ب) قاضي عبد الله ج) إبراهيم وليد د)

قصي سعيد جان هـ) سعيد جهان و) فرحان خان ز) عزيز القاهرة ح) نانجالي الجنسية: أفغانستان رقم جواز السفر: أ) الرقم الأفغاني601168 ، صدر في ٢٨ فبراير ٢٠٠٦ (انتهت في ٢٧ فبراير ٢٠٠١، تحت اسم سعيد جان عبد السلام) ب) باكستان رقم ٢١٧٩٢١ ، صدر في ٩ سبتمبر ٢٠٠٨ (انتهت في ٩ سبتمبر ٢٠١٨ ، صدر تحت اسم ديلاوار خان زين خان) ) رقم الهوية الوطنية: رقم الهوية المدنية الكويتية سبتمبر ٢٠١٠ (صادر تحت الاسم سعيد جان عبد السلام) العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: ٩ فبراير ٢٠١١ (معدّل بتاريخ ١٩٥١٥) الفنوفنبر ٢٠٠٢، ١٤ نوفمبر ٢٠٠٣) أخرى معلومات: في عام ٥٠٠٠ تقريبًا، أدار معسكرًا "للتدريب الأساسي" لتنظيم القاعدة (QDe.004) في باكستان. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٣٠٢١ (٥٠١٠) في ٢١ فبراير ٢٠١٩. الوصلة الشبكية للنشرة عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠٢١) في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠ الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-www.interpol.int /en/How:

QDi.316الاسم: ١: إياد ٢: أ.غ غالى ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

الاسم (الأصل): اياد اغ غالى

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ١٩٥٨ مكان الولادة إعربيا، منطقة بوريم، مالي المسكنية كافية لتحديد الهوية: Sidi عمر Arhali ولد ١٩٥٨ المعلى المعربيا، منطقة بوريم، مالي كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: مالي رقم جواز السفر: مالي رقم كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: مالي رقم جواز السفر: مالي رقم كالمهوية الوطنية: مالي شهادة في ١٠ أغسطس ٢٠٠١ (انتهت صلاحيته في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤) رقم الهوية الوطنية: مالي شهادة المميلاد ٢٠٥١ العنوان: مالي أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٠ فبراير ٢٠١٣ (تم التعديل في ٢٣ سبتمبر ١٠١٤) مايو ٢٠١٩، ١ نوفمبر ٢٠٢٠, ١٤ نوفمبر ٢٠٢٣) معلومات أخرى: مؤسس وزعيم جماعة أنصار الدين .(QDe.135) عضو في قبيلة الطوارق إيفوغاس. مرتبط بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي (QDe.014) وحركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا .(QDe.134) اسم الأب آغ بوباسر أرهالي، اسم الأم رياتشاتو واليت سيدي. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠١١) في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (٢٠١١) في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (٢٠١١) في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: سهيس. www.interpol.int /en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals

QDi.317الاسم: ١: أبو محمد ٢: الجولاني ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

الاسم (بالنص الأصلي): أبو محمد الجولاني

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: بين ١٩٧٥ و ١٩٧٩ مكان الولادة: الجمهورية العربية السورية كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم (a:أبو محمد الجولاني (أبو محمد الجولاني، أبو محمد الجولاني،

أبو محمد الجولاني، أبو محمد الجولاني). -الجولاني، أبو محمد الجولاني، محمد الجولاني (ترجمة الاسم الأصلي بالحروف) ب) أمجد مظفر حسين علي النعيمي مواليد ١٩٨٠ في الجمهورية العربية السورية ((اسم الأم: فاطمة علي ميجور. العنوان: الموصل، سوق ال- النبي يونس) جودة منخفضة ويعرف أيضًا باسم (a: شيخ الفاتح ، الفاتح (الترجمة الحرفية: شيخ الفاتح؛ الفاتح) (الترجمة: الفاتح) (الاسم الحركي) بي أبو أشرف الجنسية: الجمهورية العربية السورية رقم جواز السفر: غير متوفر الهوية الوطنية الرقم: غير متوفر الهوية الوطنية الرقم: غير متوفر الهوية العربية السام يونيو ٢٠١٣) أدرج في القائمة بتاريخ: ١على المالية المناس عير متوفر الهوية العربية السام يونيو ٢٠١٣) أدرج في القائمة بتاريخ: ١على المالية المناس عنور الهوية المناس على المناسبة المناسب

#### ب. الكيانات

QDe.012 الاسم: مكتب الخدمات

الاسم (النص الأصلي): مكتب الخدمات

كنية (MAK b) Al Kifah c) معتب الخدمة الأفغاني كنية سابقة: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج Mar. 2009, 13 Dec. 2011, 24 Nov. 2020, معتب التاريخ Oct. 2001 ( تا 2002, 13 Dec. 2011, 24 Nov. 2020, معلومات أخرى: مندمج في تنظيم القاعدة (٢٠٢٣) تم الاستعراض عملاً بقرار الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (٢٠٠٨) في ٢١ يونيو ٢٠١٠. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠١٠) في ٢٠ نوفمبر ٢٠٠٠. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٠١٠ في ١٢ نوفمبر ٢٠٠٠. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices:

يتم تحديث قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم داعش وتنظيم القاعدة بانتظام على أساس المعلومات ذات الصلة المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. يمكن الوصول إلى القائمة المحدثة على الموقع الإلكتروني للجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم داعش وتنظيم القاعدة على الرابط التالي: www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq\_sanctions\_list.

يتم أيضًا تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد جميع التغييرات التي تم إجراؤها على قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة. يمكن الوصول إلى نسخة محدثة من القائمة الموحدة عبر عنوان URL التالي: www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-lis

#### قرار لجنة تجميد اموال الارهابيين رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٣

بناءً على ما عرضه مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب بموجب كتابه (سري) المرقم بالعدد (۱/۱/ب د/س/۸۳۷) المورخ في ۱/۱ ۱/۳ ۲۰ ومرافقه كتاب مجلس القضاء الأعلى/رئاسة محكمة استناف بغداد (الكرخ) / محكمة تحقيق الكرخ الأولى المرقم بالعدد (۲۸۹) المؤرخ في ۲۰/۰ ۱/۳ ۲۰ وإستناداً الى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (۳۹ لسنة ۲۰۱۵) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ۲۰۲۳) ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة في ٢٠٢١/١/٢٨، ما يأتى:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للمتهم الهارب (إسماعيل مصبح محمد حبيب الفضل الوائلي) اسم الام: سهام محمد امين ، التولد: ١٩٦٩ .

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٨

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٣/١ ٢/٥

#### قرار لجنة تجميد اموال الارهابيين رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢٣

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١/ثانياً/د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) المثبتين في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢٠ لسنة ٢٠٢١).

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين المذكور آنفاً.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة في ٢٠٢/١١/٢٨، ما يأتى:

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص جميعهم المبينين في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢٠ لسنة ٢٠١١)، للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى رئاسة محكمة استئناف نينوى محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (٢٠٧٠٦) المؤرخ في ٢٠٢٣/٩/١٢.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ١١٢٨ ٢٠٢٣ .

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٣/١٢/٥

#### قرار لجنة تجميد اموال الارهابيين رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٣

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١/ثانياً/د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣).

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١١ لسنة ٢٠٢٢).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة في ٢٠٢١/١/٢٨، ما يأتى:

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص جميعهم المبينين في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١١ لسنة ٢٠٢٢)، للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى رئاسة محكمة استئناف نينوى محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (٢٠٧٠٦) المؤرخ في ٢٠٢٣/٩/١٢.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ١١٢٨ ٢٠٢٣١ .

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٣/١ ٢/٥

#### قرار لجنة تجميد اموال الارهابيين رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢٣

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١/ثانياً/د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣).

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢٥ لسنة ٢٠٢١) .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة في ٢٠٢١/١/٢٨، ما يأتى:

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص جميعهم المبينين في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢٠ لسنة ٢٠٢١)، للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى/ رئاسة محكمة استئناف نينوى/ محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (٢٠٧٠٦) المؤرخ في ٢٠٢٣/٩/١٢.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ١١٢٨ ٢٠٢٣١ .

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٣/١ ٢/٥

#### قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٣

بناءً على مراجعة القائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين استناداً الى احكام المادة (١١/ثانيا/د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣). اطلعت اللجنة على الإدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب الخاصة بقرار لجنة تجميد أموال الأرهابيين (٣ لسنة ٢٠٢٢).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة في ٢٠٢٣/١١/٢٨ ، مايأتي :

أولاً: رفع التجميد عن الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للمفرج عنه (سمير طلل خليل إبراهيم الطائي) اسم الأم: كميلة محمد جاسم، في ضمن التسلسل (١٢٢) لأصدار حكم بالإفراج عنه بموجب قرار محكمة جنايات نينوى / الهيئة الثانية المرقم بالعدد (١٢٨/ج٢/٢٢٢) المؤرخ في ٢٠٢/٩/٢٠٢ ومصدق تمييزياً بموجب قرار محكمة التمييز الأتحادياة المرقم بالعدد (١٢٤٤/١٢١٢) المؤرخ في ٢٠٢/٢/١١.

ثانياً: استمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص المبينين في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣ لسنة ٢٠٢٢) باستثناء الاسم المبين في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣ لسنة ٢٠٢٢) باستثناء الاسم المبين في الفقرة (اولاً) المدكورة انفاً للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى ارئاسة محكمة استئناف نينوى المحكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (٢٠٧٠١) المؤرخ في ٢٠٢٧/٩/١٢.

ثالثاً: صدر القرار باتفاق الآراء بتأريخ ٢٨ /١١/٢٣ .

رابعاً: ينفذ هذ القرار بدءًا من تاريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٥/٢ ٢٠٨

#### قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم ( ٣٦ ) لسنة ٢٠٢٣

بناءً على مراجعة القائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين استناداً الى احكام المادة (١١/ثانيا/د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣). اطلعت اللجنة على الإدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب الخاصة بقرار لجنة تجميد أموال الأرهابيين ( ٤٨ لسنه ٢٠٢٠).

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة في ٢٠٢٣/١١/٢٨ ، مايأتي :

أولاً: رفع التجميد عن الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للمفرج عنه (عدي عباس طه محمد الطائي) اسم الأم: صباح محمود، في ضمن التسلسل (٢٩١) لأصدار حكم بالإفراج عنه بموجب قرار رئاسة محكمة استئناف نينوى الاتحادية /محكمة جنايات نينوى المختصة بقضايا الإرهاب المرقم بالعدد (١٩٧ /افراج /٢٠٢١) المؤرخ في ٤٢ /٢ /٢٠٢١.

ثانياً: استمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص المبينين في قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤٨ لسنه ٢٠٢٠) باستثناء الاسم المبين في الفقرة (اولاً) المذكورة انفاً.

للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف نينوى محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (٢٠٢٠٦) المؤرخ في ٢٠٢٣/٩/١ .

ثالثاً: صدر القرار باتفاق الآراء بتأريخ ٢٨ /١١ ٢٠٢٣ .

رابعاً: ينفذ هذ القرار بدءًا من تاريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٥/٢ ٢٠٠

#### قرار لجنة تجميد اموال الارهابيين رقم (۳۷) لسنة ۲۰۲۳

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لاحكام المادة (١١/ ثانياً / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) للشخص المذكور اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية، ودرست الأسباب المتعلقة بقراري لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٥ لسنة ٢٠١٨).

قررت لجنة تجميد أموال الارهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة في قررت لجنة تجميد أموال الارهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة في

أولاً: إستمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للمدان:

أ- عدي فهد صالح عبد احمد الدليمي .

ب- اسم الام: ناهدة محمد عبد.

ج- التولد: ١٩٧٩.

د- العنوان : محافظة بغداد/اليرموك /محلة : ٦١٤ /زقاق : ١٧ /دار : ٢٨ قرب جامع البر الرحيم .

للمبررات المبينة في كتاب مكتب مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب المرقم بالعدد (١/٧/ب د/س/٤٤) المؤرخ في ٢٠٢٣/٩/٠.

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ١١٢٨ ٢٠٢٣١ .

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٣/١٢/٥

#### قرار لجنة تجميد اموال الارهابيين رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٣

بناءً على ما عرضته مستشارية الأمن القومي بموجب كتابها (سري) المرقم بالعدد (٥/٤/٦٢٢٧) المؤرخ في ٤٢/٩/٢٢، واستناداً الى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٥٠٠٠) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٣٠ لسنة ١٠٠٠) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة الى اللجنة .

- قررت لجنة تجميد أموال الارهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١ ١/٢٨، ماياتي:
- أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للأشخاص المذكورين في أدناه ، بحسب الآتى:
- أ ـ (احمد خطاب عمر وهيب الناصري المكنى "ابو خطاب")، اسم الام: سناء رزوقي سليمان، التولد: ١٩٨٩.
- ب \_ (احمد محمود سعيد الحمداني المكنى "ابو حذيفة")، اسم الام: رافعة لطيف، التولد: ١٩٨٥.
- ج \_ (جمعة محمد صالح سعيد الحلبوسي المكنى "الخطاط" )، اسم الام: مسيرة كاظم، التولد: ١٩٦٢.
- د \_ (حسين علي مجول حسين البياتي المكنى "ابو عذراء")، اسم الام: صديقة شكور محمود، التولد: ١٩٧٤.
- هـ ـ (دحام محمد عليوي سحل الجبوري المكنى "ابو سعيد" )، اسم الام: صبحة حسين شهاب، التولد: ١٩٨٠.
- و ـ (سالم محمود خليفة عيسى الجبوري المكنى "ابو فاطمة")، اسم الام: عديلة سفيان علي ، التولد: ١٩٨٥.
- ز \_ (سيف طارق إبراهيم عمر الحديثي المكنى "ابو سعد" ) ، اسم الام : فوزية سعيد عمر، التولد: ١٩٨٥ .
  - ح \_ (عثمان احمد علي الكيمي المكنى "ابو عبد الله" ) .

ط ـ (فراس هادي حمود رزيج وسمي العبيدي المكنى "أبو عذراء")، اسم الام: كرجية حسين عمارة، التولد: ١٩٨٢.

ي \_ (نجاح موسى عبد الله عطر الطائي المكنى "أبو سلام" ) ، اسم الام : نفوذ صالح حسين ، التولد: ١٩٨١ .

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ١١/٢٨ ٢٠٢٣١ .

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٢٠٢٣/١٢/٥

#### قرار لجنة تجميد اموال الارهابيين رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٣

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الأمن (١٩٧٠ لسنة ١٠١١) بشأن ليبيا واحكام قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ووفقاً للصلحيات (٣٩ لسنة ٢٠١٣) ووفقاً للصلحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعمام التعديلات على القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة العقوبات الدولية بشأن ليبيا، بحسب الآتى:

أولاً: منح إعفاءات إنسانية متعلقة بالسفر بدءًا من (٢٠١ ٢/١ ٢٠ ولغاية ٣٠/٥/٢١) بشان كل من :

أ- المدعوة (صفية فركاش البر عصي) ليبية الجنسية ، الرقم المرجعي لها : (LYi . ۱۹) .

ب- المدعو (محمد معمر القذافي) ليبي الجنسية ، الرقم المرجعي له (LYi. ۱۲) .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين ٥/٢ ٢٠٨١

لجنة مجلس الأمن المعنية بليبيا تمنح إعفاءً من السفر لأغراض إنسانية، صالحًا لمدة ستة أشهر، لشخصين مدرجين في القائمة

في ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٣، قررت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا منح إعفاء للسفر الأسباب إنسانية، عملا بالفقرة ١٦ (أ) من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، اعتبارا من ١ ديسمبر ٢٠٢٣ حتى ٣١ مايو ٢٠٢٤. ، إلى الشخصين التاليين:

:LYi.019 • صفية فركاش البر عصى

:LYi.012 •محمد معمر القذافي

وبناء على ذلك، يجوز لهذين الشخصين القيام بسفر غير محدود لأغراض إنسانية خلال الإطار الزمني المذكور أعلاه.

بموجب إعفاء السفر الإنساني الممنوح، يجب أن يقدم الأفراد المذكورون أعلاه معلومات السفر لأغراض إعلامية للجنة قبل السفر وخلال شهر واحد بعده، وفقًا للمبادئ التوجيهية المؤقتة للجنة وإشعار المساعدة على التنفيذ (IAN) رقم ٤ الصادر عن اللجنة. وكلاهما متاح على الموقع التالي .www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970 :ويمكن للجنة أن تنظر في تمديد الإعفاء أو تجديده إذا اقتضت الظروف ذلك. وأي قرار مستقبلي سيأخذ في الاعتبار مستوى المعلومات المقدمة.

علاوة على ذلك، خلال الإطار الزمني المذكور أعلاه، يتعين على أي دولة (دول) تسمح لأي من الشخصين بالسفر إلى أراضيها أو عبرها إخطار اللجنة في غضون ٤٨ ساعة بعد الوصول أو المرور داخل أراضيها. يجب أن يكون الإخطار كتابيًا، مع الإشارة إلى تاريخ الدخول ومدة الإقامة المتوقعة.

استنادا الى احكام المادة (٤٦) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧. أصدرنا التعليمات الآتية:

#### رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣ تعليمات

المكافآت الممنوحة للجان العاملة في مجال المخدرات والمؤثرات العقلية

المادة -۱- تمنح اللجان المنصوص عليها في البند (ثانياً) من المادة (٣٩) واللجنة المنصوص عليها في البند (اولاً) من المادة (٢٤) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧ مكافأة فصلية مقدارها (٢٠٠٠٠) مئتان وخمسون الف دينار.

المادة -٢ - أولاً - تقدم اللجنة المشكلة بموجب البند (ثانياً) من المادة (٣٩) من القانون تقريراً فنياً مفصلاً بعد كل اجتماع الى مدير عام دائرة الصحة في بغداد والمحافظات ويصرف المبلغ من موازنة الدائرة المعنية .

ثانياً يقدم رئيس اللجنة المشكلة بموجب البند (اولا) من المادة (٢٤) من القانون تقريراً فنياً مفصلاً بعد كل اجتماع الى وزير الصحة ويصرف المبلغ من موازنة وزارة الصحة .

المادة -٣- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

صالح مهدي الحسناوي وزير الصحة

E.mail: Igiaw\_moj\_iraq@moj.gov.iq www.moj.gov.iq البريد الألكتروني الهوقع الألـكتروني